

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136273

الصادر في الاستئناف رقم (V-136273-2022)

### المقامة

من / المكلف  
المستأنفة /  
المستأنف ضدها  
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك  
المستأنفة /  
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:  
إنه في يوم الخميس الموافق 2023/11/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...  
الدكتور / ...  
الدكتور / ...  
رئيساً  
عضوًا  
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/06م، من ... - سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-655) في الدعوى المقامة من ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وكذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/17م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-655) في الدعوى المقامة من ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

### الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى من الناحية الشكلية.

**قرار رقم: VA-2023-136273**

الصادر في الاستئناف رقم (V-136273-2022)

- وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى الطرفين، فقد تقدمت المستأنفة (...) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض اعتراضها فيما يخص التقييم النهائي للفترة الضريبية لشهر مارس من عام 2018م، وذلك لعدم صحة قرار المستأنف ضدها بغرض ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية على العقود المبرمة قبل 2017/05/30م مع كل من (...، ...، ...، ..... ) لكونها عقود خاضعة للنسبة الصفرية وذلك استنادًا للفقرة (3) من المادة (79) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

كما تقدمت المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بقبول العقود المبرمة مع مستشفى...  
بالدمام التابع لوزارة الصحة المتعلقة بالفترة الضريبية لشهر مارس من عام 2018م وعلى الغرامات المترتبة عليه، وذلك لصحة قرارها بفرض ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية على العقود لكونها قد اشتملت على لفظ الضرائب، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136273

الصادر في الاستئناف رقم (V-136273-2022)

-في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

#### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وظلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض اعتراض المستأنفة (...) فيما يخص التقييم النهائي للفترة الضريبية لشهر مارس من عام 2018م، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لعدم صحة قرار المستأنف ضدها بفرض ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية على العقود المبرمة قبل 2017/05/30م مع كل من (...، ...، ...، ...) لكونها عقود خاضعة للنسبة الصفرية وذلك استناداً على الفقرة (3) من المادة (79) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، وحيث ثبت لدى الدائرة أن قرار دائرة الفصل انتهى بالرفض نظراً لعدم تقديم الشهادات الخطية للعملاء وعدم استيفائها بالنسبة للعملاء الآخرين، وحيث ثبت من خلال العقود محل الخلاف تقديم المستأنف للشهادات الخطية، أما فيما يتعلق بإشارة الدائرة بأن بعض العملاء لم تستوفِ شهاداتهم الرقم الضريبي للعميل وإثبات أحقية العميل في الخصم بضريبة القيمة المضافة عن كامل ضريبة المدخلات، وحيث ثبت من خلال المستندات المقدمة أن المستأنفة قدمت جميع الشهادات الخطية بالإضافة لشهادات التسجيل في ضريبة القيمة المضافة لبعض العملاء، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم.

وفيما يخص الاستئناف المقدم من (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) وحيث أنها تعترض على قرار دائرة الفصل القاضي بقبول العقود المبرمة مع مستشفى ... بالدمام التابع لوزارة الصحة المتعلقة بالفترة الضريبية لشهر مارس من عام 2018م وعلى الغرامات المترتبة عليه، وذلك

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136273

الصادر في الاستئناف رقم (V-136273-2022)

لصحة قرارها بفرض ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية على العقود لكونها قد اشتملت على لفظ الضرائب، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: فيما يتعلق باستئناف ... - سجل تجاري رقم (...):

1- قبول الاستئناف شكلاً.

2- قبول الاستئناف المتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية،

وإلغاء قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في

مدينة الرياض رقم (VTR-2022-655).

ثانياً: فيما يتعلق باستئناف هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

1- قبول الاستئناف شكلاً.

2- رفض الاستئناف المتعلق بالمبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية،

وتأييد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في

مدينة الرياض رقم (VTR-2022-655).

3- رفض الاستئناف المتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار، وتأييد قرار الدائرة الثالثة للفصل

في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-

655).

4- رفض الاستئناف المتعلق بغرامة التأخر في السداد، وتأييد قرار الدائرة الثالثة للفصل

في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-

655).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136273

الصادر في الاستئناف رقم (V-136273-2022)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.